المكره عليها في فروع مجلها كتب الفقه زاد في الكبير في مخرجيه ك فعلم انه صحيح والله اعلم

حديث ان الله تصدق عليكم عند وفاتكم بثلث اموالكم الخ قال شيخنا واسناده ضعيف انتهى فيه دلالة على صحة الوصية بالثلث سواء كان هناك من يرث اما لا وقيل ان ذلك مختص بالمسلمين لانهم الذين يزهدون في اموالهم فيجيز لانتفاع وصية الكافر وفيه نظر لان اصحابنا الفقهاء على صحة وصيته لانها تنفذ في المال فينتفع من كان له التصرف في المال وهي تبرع فصحت من له اهلية التبرع فتصح وصية الذمي والحربي لانها كالاعتاق والتمليك وهما يصحان منهما حيث تصح من المسلمين والله اعلم

حديث ان الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه الخ قال شيخنا قال الطيبي جعل هنا بمعنى اجرى فعداه بعلى وفيه معنى ظهور الحق واستعلائه على لسانه وفي وضع جعل موضع اجرى اشعار بان ذلك حالي ثابت مستقر انتهى قال في الكبير ت حسن صحيح والله اعلم

حديث ان الله جعل ما خرج من ابن ادم الخ سيأتي في ان مطعم ابن ادم ضرب مثلا للدنيا والله اعلم

حديث ان الله تعالى جعل الدنيا كلها قليلا الخ قوله كالثوب بالمثلثة والعين المهملة قال في النهاية بالفتح والسكون الموضع المطمئن من اعلا الجبل ينقع فيه ما المطر وقيل غدير في غلظ من الارض او على صخر ويكون قليلا انتهى والله اعلم

حديث ان الله تعالى جعلني عبدا كريما الخ وسببه كما في ابن ماجة عن عبد الله بن بسر قال الهدرش للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فجثى على ركبتيه يأكل فقال اعرابي ما هذه الجلسة فقال ان الله قد كرمني ابن بسر بالباء الموحدة والسين المهملة له ولابويه صحبة زارهم النبي صلى الله عليه وسلم واكل عندهم وله هم نزل الشام وسكن حمص ومات بها سنة ثمان وثمانين وهو اخر من مات بالشام من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قوله ما هذه الجلسة بكسر الجيم اي الهيئة قوله جبارا هو للتمرد العاتي قوله عنيدا في النهاية العنيد الجابر عن القصد الباغي الذي يرد الحق مع العلم به انتهى وقال في الصحاح وجد جبار مستكبر قلت وهو المراد هنا والله اعلم

حديث ان الله تعالى جميل يحب الجمال وسببه وتمته وذكر التتمة في الكبير كما في مسلم عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذره من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال ان الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس قوله وغمط الناس قال النووي هو بفتح الغين المعجمة واسكان الميم وبالطاء المهملة هذا هو الذي في نسخ مسلم قال القاضي عياض رحمه الله تعالى لم ير وهذا الحديث عن جمع شيوخنا هنا في البخاري الا ابن ماهان قال وبالظاء ذكره ابو داود في مصنفه وذكره ابو عيسى الترمذي وغيره غمص بالصاد وهما بمعنى واحد ومعناه احتقارهم يقال في الفعل منه غمطه بفتح الميم يغمطه بكسرها وغمطه بكسر الميم يغمطه بفتحها

وامّا

وامّا بمعنى الحق فهو دفعه وانكاره ترفعا وتجبرا انتهى قلت وقال في الغريب البطر كالتغب الاشر والطغيان في النعمة وغمطها وبطر الحق جحده وفي النهاية هو ان تجعل ما جعله الله تعالى من توحيده وعبادته باطلا وقيل ان يتكبر عنه فلا يقبله وغمط الناس بالسكون احتقارهم انتهى قوله ان الله جميل قال النووي اختلفوا في معناه قيل معناه ان كل امره سبحانه وتعالى حسن جميل قاله الاسماعيلي وصفات الكمال وقيل جميل بمعنى مجمل الكريم بمعنى مكرم وسمع وقال الامام ابو القاسم القشيري معناه جليل وقال الامام ابو سليمان انه بمعنى ذو النور والبهجة اي مالكها وفي نسخة خالقها وقيل معناه جميل الافعال بكم والتطول عليكم بكفكم التيسير وتعيين عليه وتثيب عليه الجزيل وشكر عليه قال الابي وقال ابو بكر الصوفي ومعنى يحب الجمال اي يحب منكم التجمل في ان لا يظهر والحاجة الى غيره قلت هذا حمل وتأول عليه السياق من انه التجمل في الهيئة ثم قال النووي واعلم ان هذا الاسم ورد في هذا الحديث الصحيح ولكنه من اخبار الاحاد وورد ايضا في حديث الاسماء الحسنى وفي اسناده مقال والمختار جواز اطلاقه على الله تعالى ومن العلماء من منعه قال الامام ابو المعالي امام الحرمين ما ورد الشرع باطلاقه في اسماء الله تعالى وصفاته اطلقناه وما منع الشرع من الطلاقه منعناه وما لم يرد فيه اذن ولا منع لم نقض فيه بتحليل ولا تحريم فان الاحكام الشرعية تتلقى من موارد الشرع ولو قضينا بتحليل او تحريم لكنا مشبهين حكما بغير الشرع قال ثم لا يشترط في جواز الاطلاق ورود القطع به في الشرع ولكن ما يقتضي العمل وان لم يوجب العلم فانه كاف الا ان الاقتسمة الشرعية من مقتضيات العمل ولا يجوز التسك بها في تسمية الله تعالى ووصفه كهذا كلام امام الحرمين ومحله من الايقان والتحقيق بالعلم مطلقا وفي هذا الفن خصوصا معروف بالغاية العلوي واما قوله لم نقض فيه بتحليل ولا تحريم لان ذلك لا يكون الا بالشرع فهذا مبني على المذهب المختار في حكم الاشياء قبل ورود الشرع فان المذهب الصحيح عند المحققين من اصحابنا انه لا حكم فيها بتحليل ولا تحريم ولا اباحة ولا غير ذلك لان الحكم عندهم السنة لا يكون الا بالشرع وقال بعض اصحابنا انها على الاباحة وقال بعضهم على التحريم وقال بعضهم على الوقف لا يعلم ما يقال فيها والمختار الاول والله اعلم وقد اختلف اهل السنة في تسمية الله تعالى ووصفه من اوصاف الكمال والجلال والمدح بما لم يرد به الشرع ولا منه فاجازه طائفة ومنعه اخرون الا ان يرد به شرع مقطوع به من نص كتاب او سنة متواترة او اجماع على اطلاقه فان ورد خبر واحد فقد اختلفوا فيه فاجازه طائفة وقالوا الدعاء والثناء من باب العمل وذلك جائز بخبر الواحد ومنعه اخرون لكونه راجعا الى اعتقاد ملزوم ويستحيل على الله تعالى وطريق هذا القطع قال القاضي والصواب جوازه لا اشتماله على العمل ولقول الله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها واما قوله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة

Copyright University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)